

الحبس والتسفير للاجئين العراقيين في لبنان

قصي طارق الزبيدي

ليس لبنان من الدول الموقعة على اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ فهي بذلك لا تمنح وضع اللاجئ للعراقيين وكثير من هؤلاء ينتهي الأمر بهم بالمشرد مددة طويلة في الاحتجاز.

وأعيش كما يعيش أصدقائي وآلاف غيرنا من اللاجئين العراقيين في خوف دائم من أن نتعرض للاعتقال والاحتجاز. فيحاول بعضنا التواري عن الأنظار بالامتناع عن البحث عن عمل، في حين يواجه الآخرون ممن يلتحقون بأعمال بطريقة غير قانونية الاستغلال في مكان العمل دون أن يقدروا على الذهاب إلى السلطات لتقديم شكواهم.

أحمد (٢٣ عاماً) لاجئ عراقي في لبنان اعتُقل في نقطة للسيطرة الأمنية وحُبس شهراً كاملاً ثم مُدّت مدة الاعتقال إلى ستة أو سبعة أشهر وبعدها مُدّت تسعة أشهر. وفي نهاية المطاف، تبنّت مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين قضيته وتمكنت من تأمين منحه وضع اللاجئ المؤقت في لبنان. وما أحمد إلا حالة واحدة من مئات القصص التي يعيشها العراقيون في هذا الوضع البائس.

وحسب تقديرات مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين، كان هناك ما يزيد على ٥٠٠ لاجئ عراقي محتجز في السجون اللبنانية في عام ٢٠١٥. وما إن ينهي العراقي حكومته بتهمة الإقامة غير القانونية حتى يصبح لبنان ملزماً بموجب القانون الدولي بمنع تسفيره قسراً إلى مكان يمثل خطراً على حياته. لكن السلطات اللبنانية بدلاً من إطلاق سراحه بعد انتهاء المحكومة عادة ما تستمر باحتجازه لمدة غير محدودة. وليس بوسع المفوضية المساعدة في إطلاق سراح المحتجزين بهذه الطريقة عدا عن أعداد قليلة جداً منهم. أما الغالبية فلا يُطلق سراحهم إلا بعد إبداء موافقتهم على العودة إلى العراق.

لكن لبنان حتى لو لم يكن ملزماً بتوفير المساعدة والدعم للاجئين بمنحهم الفرصة للاندماج في المجتمع المحلي، فهو ملزم باحترام حقوق الإنسان الأساسية وعليه بالإضافة إلى ذلك توفير أذون الإقامة المؤقتة القابلة للتجديد إلا أن يصبح الوضع في العراق آمناً لعودة العراقيين بسلامة.

قصي طارق الزبيدي qusaytariq@hotmail.com

يفتقر اللاجئون العراقيون في لبنان إلى الوضع القانوني ويعانون لهذا السبب من تبعات غير مرغوب بها. فعلى سبيل المثال، إذا تبين للاجئ أنه وقع ضحية الاستغلال أو الإساءة من صاحب العمل أو مؤجر البيت الذي يسكن فيه، فلن يتمكن من الذهاب إلى السلطات القانونية لتقديم شكوى بذلك. وإضافة إلى ذلك، تنص المادة ٣٢ من قانون عام ١٩٦٢ اللبناني المنظم لدخول الأجانب إلى لبنان وبقائهم فيه وخروجهم منه على أن كل من يدخل الأراضي اللبنانية بصورة غير مشروعة سيكون عرضة للحبس لمدة تتراوح بين شهر لثلاث سنوات إضافة إلى الغرامة والتسفير. وبالنسبة للاجئين العراقيين، لو تعرضوا للاعتقال وثبت أن وجودهم في لبنان مخالف للقانون، فسوف يتعرضون إلى العقوبات نفسها وسوف يُعاملون على أنهم مجرمون لا على أنهم لاجئون.

ومن الناحية النظرية، بمقدور مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين أن تمنح شرعية «نظرية» للعراقيين عن طريق تسجيلهم كلاجئين وتوفير وثيقة تثبت ذلك لهم وتؤكد على أن حاملها قد قبلته المفوضية على أنه لاجئ. لكن لبنان لم يوقع على اتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١، وهذا يعني أنه لا يعتبر نفسه ملزماً بالامتثال للصفة التي تمنحها المفوضية للاجئ. وفي إحدى الحالات، حُبس أحد اللاجئين المسجلين لدى المفوضية بتهمة الإقامة غير المشروعة. وحاولت المفوضية إقناع المسؤولين اللبنانيين بالاعتراف بذلك الشخص على أنه لاجئ وأجرت زيارات منتظمة لذلك العراقي في السجن. علماً أن جميع العراقيين لهم الحق في التسجيل في المفوضية إن لم يفعلوا ذلك من قبل.

بصفتي عراقي، عملت كمتطوع في منظمة إنسانية تساعد غيري من المهجرين العراقيين في لبنان، لكن أحدهم أبلغ السلطات عني وقال لهم إنني أعمل لقاء المال وليس تطوعاً مني. فكما كان من السلطات إلا أن أعطيتي مهلة ١٥ يوماً لمغادرة البلاد وأخبرتني بمنعي من دخول البلاد مجدداً لخمسة سنوات. لكنني لم أكن قادراً على المخاطرة بحياتي بالعودة إلى العراق، وهذا ما جعلني الآن أنتقل من بيت لبيت والخوف يملأ قلبي. أنا الآن أعيش حقيقة العيش بطريقة غير قانونية محروماً من حق الإقامة وأواجه خطر الحبس في أي لحظة.